

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين

الفاو ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة السادسة والثلاثون، المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة

روما، إيطاليا، 1-5 يوليو/تموز 2013

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

خيارات تمويل المشورة العلمية لهيئة الدستور الغذائي

من إعداد اللجنة الفرعية للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي، برئاسة البروفسور

Samuel Sefa-Dedeh، نائب رئيس الهيئة

الموجز

1- تقدم منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) ومنظمة الصحة العالمية، في إطار معالجتهما لقضايا سلامة الغذاء والتغذية، منتديات دولية محايدة لعقد مناقشات علمية توفر المشورة التي ترشد وتدعم عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي. ولقيامهما بذلك تتلقى المنظمتان الأموال من خلال قناتين رئيسيتين: أي الميزانية العادية والتبرعات. وهناك اعتراف متزايد بأن الموارد المتاحة للمشورة العلمية لا تكفي لتلبية الطلبات المتزايدة. وتناقش الوثيقة الوضع الحالي لتمويل المشورة العلمية، وتقدم اقتراحات بشأن خيارات التمويل التي يمكن أن تنظر فيها المنظمتان. وتشمل هذه الخيارات إجراءات على المدى القصير وأخرى على المدى الأطول.

مقدمة

2- أيدت الدورة الخامسة والثلاثون لهيئة الدستور الغذائي (الهيئة) استنتاجات اللجنة التنفيذية ووافقت على إقامة لجنة فرعية للجنة التنفيذية برئاسة البروفسور Samuel Sefa-Dedeh نائب رئيس الهيئة، من أجل النظر في خيارات التمويل على أن يتم تناولها في الدورة المقبلة للجنة التنفيذية والهيئة بموجب الاختصاصات التالية:

3- اتساقا مع سياسات التمويل المعمول بها في الفاو ومنظمة الصحة العالمية لدعم المشورة العلمية، وعلى الأخص الشرط الإلزامي للمحافظة على استقلالية وسلامة عملية وضع المواصفات لهيئة الدستور الغذائي، ستقوم اللجنة الفرعية بما يلي:

- (أ) تحديد خيارات واستراتيجيات التمويل المختلفة التي تعتبر متاحة أو قد تتاح لدعم المشورة العلمية بصورة مستدامة من جانب الفاو ومنظمة الصحة العالمية لأنشطة الدستور الغذائي.
- (ب) اقتراح النهج التي يمكن أن تأخذ بها الفاو ومنظمة الصحة العالمية لضمان الأموال بطريقة مستدامة من خلال مخصصات كل منهما.
- (ج) دراسة النهج التي يمكن للدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية أن تطبقها للمحافظة على تمويل المشورة العلمية وزيادته من جانب أعضاء الدستور الغذائي والمصادر الحكومية الأخرى.
- (د) إصدار توصيات بشأن الآليات المحتملة التي يمكن للفاو ومنظمة الصحة العالمية من خلالها تلقي التمويل لدعم المشورة العلمية من مصادر غير حكومية.

المشورة العلمية في عمل الدستور الغذائي

4- إن المشورة العلمية عبارة عن استنتاجات لتقييمات خبراء ماهرين تأخذ في الاعتبار الأدلة العلمية، بما في ذلك قلة اليقين*، وبالنسبة إلى معالجة المسائل المتعلقة بتقييم السلامة المتعلقة بالعوامل الكيميائية والبيولوجية في الأغذية وتقييم الممارسات والتكنولوجيات المستخدمة لإنتاج الأغذية والتغذية البشرية، قدمت المنظمتان منتديات دولية للمناقشات العلمية حول تلك القضايا¹. وقد تم استخدام المشورة العلمية المستخلصة من تلك النقاشات على شكل واسع من جانب البلدان الأعضاء وهيئة الدستور الغذائي والأجهزة التابعة لها والوحدات الخاصة ضمن المنتظمتين من أجل تزويد عمليات صنع القرارات لديهما بالمعلومات والدعم.

5- يشكّل التحليل العلمي السليم والأدلة، بما في ذلك الاستعراض الشامل لكل البيانات ذات الصلة، أساس وضع المواصفات الغذائية والخطوط التوجيهية والتوصيات من قبل الهيئة. وتستخدم هذه المشورة بشكل واسع بين مدراء المخاطر وصانعي السياسات والقيمين على تنظيم الأمن الغذائي وأطراف آخرين على المستويين الدولي والوطني. وفيما يتعلق بالتجارة العالمية في مجال المنتجات الغذائية والزراعية، فإن اتفاق تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية يعترف بأهمية المشورة العلمية.

6- وتقدم الفاو ومنظمة الصحة العالمية حاليا المشورة العلمية من خلال الآليات التالية¹:

* الفاو/منظمة الصحة العالمية 2004. تقديم المشورة العلمية في الدستور الغذائي والدول الأعضاء. تقرير حلقة العمل المشتركة بين المنظمتين. المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا. 27-29 يناير/كانون الثاني 2004، الصفحة 5.

¹ إطار تقديم المشورة العلمية بشأن سلامة الأغذية والتغذية، الرقم الدولي الموحد للكتاب 978-92-105807-5، روما، 2007

- لجنة الخبراء المشتركة بين الفاو ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية
- اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن مخلفات المبيدات
- اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية
- اجتماعات الخبراء المشتركة بين المنظمتين بشأن مواصفات المبيدات
- اجتماع الخبراء المشترك بين المنظمتين بشأن التغذية
- مشاورات واجتماعات الخبراء المخصصة التي يتم تنظيمها استجابةً لطلبات محددة مخصصة أو لحالات الطوارئ

7- تتخذ القرارات المتعلقة بقيمة الميزانيتين العاديتين المخصصتين لدى المنظمتين لتقديم المشورة العلمية في سياق المناقشات العامة بشأن الميزانية. أما مبدأ ضمان استخدام كل الموارد الصادرة من خارج الميزانية بطريقة لا تمس بموضوعية واستقلالية وشفافية تقديم المشورة العلمية فهو عامل حاسم في عمل المنظمتين على صعيد تقديم المشورة العلمية. ولذلك ينبغي للمناقشات بشأن الآليات البديلة للتمويل أن تقوم على هذه المبادئ وعلى النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي.

8- اعترفت الدورة السابعة والستون للجنة التنفيذية للهيئة[‡] لدى مناقشة تمويل المشورة العلمية، بالمشاكل المالية الكبيرة التي تواجهها المنظمتان بالنسبة إلى تقديم المشورة العلمية في مجال سلامة الغذاء والتغذية. فالوضع المالي الحالي لم يعد يسمح بالاستجابة لجميع طلبات الحصول على المشورة العلمية المرفوعة من قبل الأجهزة الفرعية التابعة لهيئة الدستور الغذائي.

9- وقد أثار التقرير مسائل عدة:

- فقد أشار إلى الوضع المالي الحرج الذي يقلق الأعضاء والحاجة إلى مراعاة القيود القانونية وكذلك ضمان استقلالية تقييم المخاطر ونزاهته[§].
- في منظمة الصحة العالمية، يتم توفير حوالي 80 في المائة من الميزانية العامة، التي تغطي تقديم المشورة العلمية وتكاليف الموظفين والنشاط، من خلال مساهمات طوعية من الدول الأعضاء بدلا من البرنامج العادي (موارد من خارج الميزانية).
- ولكن في الفاو كانت ميزانية تقديم المشورة العلمية في الفترة 2012-2013 صادرة من البرنامج العادي. ومع الطلب المتزايد للحصول على المشورة العلمية، تواصل المنظمة جهودها لإيجاد موارد من خارج الميزانية، وذلك من خلال المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية (المبادرة العالمية) وغيرها من الآليات.

[‡] الفقرات 65-74 من الوثيقة REP12/EXEC2

[§] الوثيقة CX/CAC 12/35/15-Add.1

- ونظرا إلى التخفيضات الكبيرة التي لحقت بالميزانية العادية للفاو، فاعتبارا من عام 2012 وصاعدا من المتوقع حدوث ثغرة تفوق الأربعين في المائة في تمويل اجتماع الخبراء المشترك بشأن مخلفات المبيدات. وفي الوقت نفسه، هناك زيادة كبيرة في الطلبات من قبل أعضاء هذه اللجنة على تقييم المبيدات وإعادة تقييمها.
- وبما أنه يصعب على الحكومات تقديم الدعم الإضافي ينبغي التماس مصادر بديلة للتمويل، مثل المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات.

خيارات التمويل والاستراتيجيات المتاحة للدعم المستدام للمشورة العلمية من قبل الفاو ومنظمة الصحة العالمية من أجل أنشطة هيئة الدستور الغذائي

10- بموجب الإطار القانوني الحالي، هناك خياران واسعان متاحان للمنظمتين لالتماس الأموال من أجل المشورة العلمية. ينطوي الخيار الأول على الأموال المخصصة من الميزانية العادية لكل منهما (الاشتراكات المقررة) أما الخيار الثاني فيتمثل في الأموال التي ترد من المساهمات الطوعية (موارد من خارج الميزانية).

تمويل المشورة العلمية من خلال الميزانيتين العاديتين للفاو ومنظمة الصحة العالمية

11- في الفاو، تفقد شعبة التغذية وحماية المستهلك المشورة العلمية مع مساهمات من وحدات أخرى في المنظمة، مثل شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات، وشعبة الإنتاج الحيواني وصحة الحيوان التابعة لإدارة الزراعة وحماية المستهلك، وشعبة السياسات والاقتصاديات التابعة لمصايد الأسماك وإدارة تربية الأحياء المائية. ويرد موجز عن الميزانية الخاصة بتقديم المشورة العلمية للفترة 2010-2013 في الجدول 1.

الجدول 1

ميزانية الفاو ومنظمة الصحة العالمية المخصصة للمشورة العلمية للفترة 2010-2013

السنة	المنظمة	تكاليف الموظفين	التكاليف غير المتعلقة بالموظفين	المجموع	تكاليف الموظفين كنسبة مئوية من المجموع
2012-2013	الفاو**				
	شعبة التغذية وحماية المستهلك	2 368 196	1 180 000	3 548 196	66.7
	شعبة سياسات واقتصاديات مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية			186 325	
	شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات			1 010 000	
	منظمة الصحة العالمية††				

63.8	4 140 000	1 500 000	2 640 000	سلامة الغذاء	
63.9	3 727 000	1 347 000	2 380 000	التغذية	
				الفاو ^{††}	-2010 2011
60.5	2 465 131	973 718	1 491 413	شعبة التغذية وحماية المستهلك	
	178 781			شعبة سياسات واقتصاديات مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية	
	1 056 000			شعبة الإنتاج النباتي ووقاية النباتات	
				منظمة الصحة العالمية ^{§§}	
		2 600 000			

12- تعكس هذه الأرقام ميزانية البرنامج العادي الواردة في الإطار الاستراتيجي الحالي للفاو الذي يتضمن بندا استراتيجيا محددا يتناول سلامة الغذاء. وبدءاً من العام 2014 سوف تعمل المنظمة ضمن إطار استراتيجي جديد سيتضمن 5 أهداف استراتيجية. وفي الإطار الاستراتيجي الجديد سوف تندرج المشورة العلمية تحت الهدف الاستراتيجي 4. وبما أن تخصيص الموارد ضمن الإطار الاستراتيجي الجديد لا يزال قيد التطوير، يسود حالياً عدم اليقين بشأن مستوى تمويل البرنامج العادي الذي سيكون متاحاً للمشورة العلمية في فترة السنتين المقبلة. وبسبب المطالب المتنافسة والعملية الجديدة لتخطيط برامج العمل والميزانية، لا يمكن استبعاد حصول تخفيض في تمويل البرنامج العادي للمشورة العلمية. ونتيجة لذلك يجب الحرص على التوعية بأهمية برنامج المشورة العلمية بالنسبة إلى عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي، سواء أكان ذلك على المستوى الداخلي للمنظمة أم من جانب الأعضاء في المنظمة، وهو المستوى الأهم.

13- تجري حالياً عملية تخطيط البرامج والميزانية للفترة 2014-2015 في منظمة الصحة العالمية. وكجزء من عملية إصلاح منظمة الصحة العالمية، ستم صياغة البرنامج العالمي الجديد للعمل بناء على 5 فئات مع عدة مجالات للبرامج داخل كل فئة. أما سلامة الأغذية والتغذية، التي كانت ترد سابقاً تحت الهدف الاستراتيجي نفسه، فسوف تندرج تحت فئات مختلفة في البرنامج العالمي الجديد للعمل. ويجري حالياً تخصيص ميزانية لكل فئة وبرنامجها وتخصيص الميزانية الفعلية للمشورة العلمية قيد المناقشة.

14- وقد اعتبرت قلة موارد الميزانية العادية لدعم المشورة العلمية قضية حرجة من قبل كل من الفاو ومنظمة الصحة العالمية. وتجدر الملاحظة إلى أن أكثر من 60 في المائة من المبالغ المرصودة في الميزانية مخصصة لتغطية تكاليف الموظفين وأن تكاليف الموظفين لا تغطيها الميزانية العادية.

^{††} الفقرة 25 من الوثيقة CX/CAC 12/35/15

^{‡‡} الفقرة 34 من الوثيقة CX/CAC 11/34/11

^{§§} الفقرة 38 من الوثيقة CX/CAC 11/34/11

15- تغطي البيانات الواردة في الجدول رقم 1 الفترتين 2010-2011 و2012-2013، وسيكون من المفيد وجود بيانات كاملة تحدد معالم الميزانية التقديرية للمشورة العلمية عن كل سنة والتكلفة الفعلية لكل سنة والمعلومات ذات الصلة بشأن تكاليف الموظفين والموارد المتاحة (من كل من الميزانية العادية والموارد من خارج الميزانية والثغرة التمويلية المقدرة). ويمكن تلخيص ذلك على الشكل المبين في الجدول 2 لمزيد من المناقشة.

الجدول 2

السنة	التكلفة الإجمالية المقدرة***، †††	الإنفاق الفعلي	تكاليف الموظفين	الموارد		
				الميزانية العادية	المساهمات الطوعية	المجموع
2012	2 450 000					
2011	1 140 000					
2010	2 070 000					
2009	2 300 000					
2008	2 380 000					
2007	1 820 000					
2006	1 715 000					
2005	4 245 000					

تمويل المشورة العلمية من خلال المساهمات الطوعية (موارد من خارج الميزانية).

16- بالنسبة إلى الموارد من خارج الميزانية، عادة ما تقدمها الحكومات الوطنية وهي ترتبط بأنشطة محددة. وهي قد تكون مساهمات عينية في شكل انتداب خبراء من المؤسسات الحكومية أو العلمية أو الأكاديمية إلى الفاو ومنظمة الصحة العالمية للمشاركة في الاجتماعات. وهي تتعلق أيضا بوقت الموظفين (الرواتب) المخصص لإعداد اجتماعات الخبراء وخلال تلك الاجتماعات. أما المصدر الآخر للحصول على أموال من خارج الميزانية فمن الوكالات غير الحكومية والمؤسسات والقطاع الخاص.

17- بشكل عام، كانت مجموعة المساهمين في تمويل المشورة العلمية محدودة جدا. ولدى تقديم تقرير بشأن دعم المشورة العلمية للدستور الغذائي أشارت الفاو إلى أنه من فبراير/شباط 2008 وحتى أبريل/نيسان 2010 تلقت مساهمات مالية و/أو عينية من أستراليا وإيطاليا واليابان ونيوزيلندا والنرويج وتايلند والولايات المتحدة الأمريكية††† أما من

*** باستثناء تكاليف الموظفين

††† بيانات من الملحق 1، الصفحة 5 للوثيقة CX/CAC 12/35/14؛ والجدول 1 من الوثيقة CX/CAC 11/34/15؛ والجدول 1 من الوثيقة CX/CAC 10/35/15؛ والجدول 1، الصفحة 11 من الوثيقة ALINORM 09/32/9F؛ والجدول 1، الصفحة 8 من الوثيقة ALINORM 08/31/9G؛ والجدول 1، الصفحة 10 من الوثيقة ALINORM 07/30/9G؛ والجدول 1، الصفحة 8 من الوثيقة ALINORM 06/29/9F؛ والجدول 1، الصفحة 12 من الوثيقة ALINORM 05/28/9G.

††† الفقرة 45 من الوثيقة CX/CAC 10/33/9

مارس/آذار 2010 وحتى مايو/أيار 2011 فقد تلقت مساهمات مالية وعينية من أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية^{§§§}. ولفترة السنتين 2008-2009، تلقت منظمة الصحة العالمية موارد من كندا وإيرلندا واليابان وكسمبرغ، وجمهورية كوريا وتايلند والولايات المتحدة^{****}. وأوضحت منظمة الصحة العالمية أنها في نهاية أبريل/نيسان 2010 قد تلقت تبرعات من كندا والاتحاد الأوروبي واليابان وكسمبرغ والولايات المتحدة الأمريكية، ومشروع المساعدة الفنية في مجال الأغذية والتغذية "فانتا 2"، وأكاديمية التنمية الدولية ومبادرة المغذيات الدقيقة^{††††}.

18- وبالتالي وعلى مدى السنوات الأربع الماضية تكون المنظمة قد تلقت مساهمات مالية و/أو عينية للمشورة العلمية من 13 بلدا ومنظمة عضو والاتحاد الأوروبي و3 هيئات فقط. وبالنسبة إلى منظمة تضم 186 عضوا مثل الدستور الغذائي (و194 عضوا لمنظمة الصحة الدولية) فإن عبء توفير موارد من خارج الميزانية من أجل المشورة العلمية يقع بالتالي على عاتق عدد محدود من الأعضاء.

النُهج الواجب اتخاذها من قبل الفاو ومنظمة الصحة العالمية لتأمين التمويل بطريقة مستدامة من خلال مخصصاتهما

المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية (المبادرة العالمية)

19- أسست الفاو ومنظمة الصحة العالمية هذه المبادرة لتوفير موارد من خارج الميزانية من أجل تقديم المشورة العلمية. أما الأهداف المحددة لهذه المبادرة^{††††} فهي:

- (أ) زيادة التوعية ببرنامج العمل المشترك بين المنظمين المتعلق بتقديم المشورة العلمية
- (ب) تعبئة الموارد الفنية والمالية والبشرية لدعم تقديم المشورة العلمية في مجال سلامة الأغذية والتغذية
- (ج) تحسين توقيت تقديم المشورة العلمية من قبل منظمة الصحة العالمية والفاو مع ضمان مواصلة أعلى مستويات النزاهة والجودة

20- تقوم لجنة إدارة المبادرة العالمية بواسطة إجراءات قد وضعت لضمان تخصيص الموارد للأنشطة بطريقة مستقلة وشفافة، مع الأخذ بعين الاعتبار معايير تحديد أولويات الأنشطة المتفق عليها من قبل هيئة الدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية، والاحتياجات المحددة للبلدان الأعضاء في المنظمين⁶. وبموجب المبادرة العالمية لا يجب التماس أو قبول أموال من هيئات لديها مصلحة تجارية مباشرة في نتيجة النشاط الذي تساهم فيه. فهذا يضمن احترام القيود القانونية والاستقلال وعدم الانحياز المطلوبين.

§§§ الفقرة 36 من الوثيقة CX/CAC 11/34/11

**** الفقرة 46 من الوثيقة CX/CAC/10/33/9

†††† الفقرة 38 من الوثيقة CX/CAC 11/34/11

†††† <http://www.who.int/foodsafety/codex/gifsa/en/index.html> تم الاطلاع عليه في 2013/1/26

21- وحتى اليوم، اقتصر الدعم المقدم للمبادرة العالمية على الحكومات الوطنية لعدد قليل من البلدان الأعضاء فقط. وبشكل عام تم تخصيص هذا التمويل مثل دعم لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ودعم الاجتماع المشترك بين المنظمين بشأن مخلفات المبيدات وغير ذلك. ويرد الدعم الذي تلقتة الفاو من خلال المبادرة العالمية (أي عبر الصناديق الاستثنائية المتعددة المانحين أو ذات المانح الواحد أو مساهمات عينية) في الجدول 3. (ملاحظة: بما أن معظم موارد منظمة الصحة العالمية ترد كمساهمات طوعية من البلدان الأعضاء، لم يتم إدراجها كمساهمات من خلال المبادرة العالمية).

الجدول 3

الدعم الذي تم تلقيه من خلال المبادرة العالمية، 2009-2013 §§§§

السنة	المبالغ	الدعم العيني
2009	271 802 دولار أمريكي	
2010	293 545 دولار أمريكي	
2011	4 500 دولار أمريكي	
2012	-	موظف أقدم منتدب لمدة 4 أشهر
2013	130 000 دولار أمريكي	

22- بلغ مجمل المساهمة المالية من خلال المبادرة العالمية على مر السنوات الخمس الماضية 699 847 دولار أمريكي. وهذا مبلغ قليل بالنسبة إلى مبادرة يفترض بها أن تؤمن موارد من خارج الميزانية لتقديم المشورة العلمية. وهناك حاجة إلى إخضاع المبادرة العالمية إلى استعراض نقدي وتحديد المزيد من الخيارات لقبول الأموال من المنظمات والمؤسسات. وقد حان الوقت أيضا للمنظمين لأن تسعيا إلى تنفيذ استراتيجية فاعلة لجمع الأموال ضمن إطار المبادرة العالمية من أجل دعم توفير المشورة العلمية لعمل الدستور الغذائي.

23- وفي حين تملك الفاو صندوق استئماني متعدد المانحين يمكن من خلاله توفير الأموال لتقديم المشورة العلمية، أشار المانحون المعتادون مؤخرا إلى أنه من أجل الوفاء بمتطلباتهم الحالية من حيث تقديم التقارير، لا تعتبر هذه الآلية مناسبة ولذا فهم يستخدمون كذلك آليات أخرى مثل الصناديق الاستثنائية ذات المانح الواحد.

النُهج التي يمكن للدستور الغذائي والفاو ومنظمة الصحة العالمية اتباعها للحفاظ على التمويل وزيادته من أجل المشورة العلمية من جانب أعضاء الدستور الغذائي والمصادر الحكومية الأخرى.

24- يمكن استخدام نهجين، أي توسيع قاعدة الجهات المانحة من أعضاء الدستور الغذائي واستخدام الأموال غير المخصصة من خارج الميزانية.

توسيع قاعدة الجهات المانحة

25- من الأهمية بمكان أن يتم توسيع قاعدة الجهات المانحة للمشورة العلمية مع التزام المزيد من الأعضاء بتقديم أموال بوتيرة منتظمة. ومن أجل إنجاز ذلك ستتوجب زيادة التوعية بأهمية برنامج المشورة العلمية بالنسبة إلى عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي. وفي هذا الصدد، ينبغي للدستور ابتكار مجموعة من الوسائل الإعلامية من خلال المنظمين لشرح للجهات المانحة المحتملة الدور الحيوي لأجهزة الخبراء في وضع مواصفات الدستور الغذائي وبالتالي مساهماتهم القيمة في تعزيز سلامة الإمدادات الغذائية في العالم.

26- ويمكن استخدام الاحتفالات بالعيد الخمسين لتأسيس الدستور الغذائي من أجل إعادة إطلاق صندوق خاص لدعم المشورة العلمية. وسيكون المساهمون فيه الدول الأعضاء والمراقبين والهيئات المرتبطة حالياً بالمنظمين، ومن المتوقع أن تكون المساهمات طوعية. وينبغي أن يتم هذا من خلال المبادرة العالمية مع الأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المالية والقانونية الحالية للفاو ومنظمة الصحة العالمية.

الأموال غير المخصصة من خارج الميزانية

27- لقد اقترحت كخيار إضافي من قبل ممثل منظمة الصحة العالمية في الدورة الستين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي****. وقضى الاقتراح بحذف كلمة "العادية" من بعد كلمة "الميزانيات" في الجملة الثانية من المادة 9 للنظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي من أجل السماح باستخدام الأموال من خارج الميزانية لعمل الدستور الغذائي. وسوف يستدعي هذا الخيار تعديل المادة 9 من النظام الأساسي للهيئة. وقد وافقت الدورة الحادية والثلاثون للهيئة على الطلب من المنظمين إعداد وثيقة مناقشة للبحث في التداعيات القانونية والمالية وغيرها الناجمة عن تعديل المادة 9 من النظام الأساسي للهيئة††††.

28- في الدورة الثانية والستين†††† للجنة التنفيذية للهيئة، أشار ممثل المستشار القانوني للمنظمة إلى أنه على الرغم من البساطة الظاهرة للاقتراح فإن الأخير ينطوي على تداعيات قانونية وسياسية كانت لا تزال موضوع مشاورات بين المكتبيين القانونيين للفاو ومنظمة الصحة العالمية. وفي حين أكد أن التمويل من خارج الميزانية قد استخدم في الماضي لعدد من الأنشطة المخصصة المتعلقة بالمشورة العلمية، أوصى الممثل أن تترىث اللجنة التنفيذية حتى صدور نتائج هذه المناقشات قبل رفع توصية إلى الهيئة.

**** الفقرة 45 من الوثيقة ALINORM 08/31/3

†††† الفقرات 122 - 124 من الوثيقة ALINORM 08/31/REP

†††† الفقرة 96 من الوثيقة ALINORM 09/32/3

29- ولدى مساهمة الفاو في هذه الوثيقة أشارت إلى أن المسألة قد نوقشت بالفعل من قبل المكتبيين القانونيين لدى المنظمين. وفي عام 2012 وافقت الفاو ومنظمة الصحة العالمية على عدم الحاجة إلى تعديل المادة 9، وعلى أنه لا ينبغي أن تعيق تلقي الأموال من خارج الميزانية.

30- يمكن للجنة التنفيذية مناقشة هذه المسألة وتقديم توصيات إلى الهيئة.

الآليات الممكنة التي يمكن للفاو ومنظمة الصحة العالمية الحصول من خلالها على تمويل من المنظمات غير الحكومية ومصادر التمويل من القطاع الخاص لدعم المشورة العلمية.

31- لا تسمح قواعد الفاو ومنظمة الصحة العالمية بتلقي أموال من هيئات القطاع الخاص التي لها مصلحة مباشرة في نتائج المشورة العلمية ولكن نظرا إلى خطورة الوضع الحالي للتمويل، ينبغي استطلاع جميع السبل بشأن إمكانية قبول التمويل من هذه المصادر مع ضمان استقلالية المشورة العلمية في الوقت نفسه.

المنظمات غير الحكومية والمؤسسات

32- قد تكون هناك عدة فرص للحصول على تمويل من المنظمات غير الحكومية ولا سيما القطاع الخاص ولكن من المهم عدم التغاضي عن القيود القانونية وعن إلزامية الاستقلالية والنزاهة لتقديم المشورة العلمية. وقد زادت الأمم المتحدة من جهودها لتعزيز الشراكات مع المؤسسات الخاصة. ومع إنشاء مؤسسة الأمم المتحدة، نفذت عدة مبادرات مبتكرة وعالية التأثير لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد تكون هناك دروس يمكن للفاو ومنظمة الصحة العالمية التعلم منها في هذا الصدد.

33- وتقضي الاستراتيجية بتكوين فكرة واضحة عن نوع الشراكات الذي لا يمس بالنزاهة المطلوبة للمشورة العلمية. وسوف يتطلب ذلك العناية الواجبة من قبل الشركاء المقترحين وموافقة المكتبيين القانونيين لكل من الفاو ومنظمة الصحة العالمية. وعلاوة على ذلك ستدعو الحاجة إلى مراجعة قانونية للنظم الأساسية والقواعد والسياسات الحالية للفاو ومنظمة الصحة العالمية والهيئة أيضا من أجل قبول التبرعات من المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وضمان عدم المس بالنزاهة المشورة العلمية نتيجة للتمويل من مصادر خارجية. وسوف يتطلب الأمر كذلك استراتيجية إعلامية واضحة تتعلق بالشراكات المقترحة لجمع الأموال. وينبغي لمجموعة الأدوات الإعلامية أن تشرح للمانحين المحتملين الدور الحيوي الذي تؤديه المشورة العلمية في وضع مواصفات الدستور الغذائي وبالتالي مساهماتها القيمة في تعزيز سلامة الإمدادات الغذائية في العالم ومنع الأمراض المنقولة بواسطة الغذاء.

المعايير المقترحة على مستوى العمليات والإدماج لكي تنظر فيها المنظمات

34- سيكون من المهم أن تضع الفاو ومنظمة الصحة العالمية خطوطاً توجيهية واضحة بشأن المعايير الخاصة بالعمليات والإدماج لتلقي التبرعات من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات والقطاع الخاص من أجل ضمان الالتزام بأنظمتها المالية والقانونية الداخلية وزيادة ثقة الجهات المانحة. وتم اقتراح ما يلي:

- 1- على أموال التبرعات أن تكون غير مخصصة وأن تمنح للفاو أو لمنظمة الصحة العالمية من أجل دعم العمل على المشورة العلمية.
- 2- يمكن لجهة مانحة لا تملك مصلحة تجارية في نتيجة العمل المتعلقة بالمشورة العلمية ولديها اهتمام بمجالات محددة من سلامة الغذاء والتغذية، أن تقدم تبرعات مخصصة.
- 3- يجب وضع اتفاق ملزم قانوناً بشأن الأداء من أجل ضمان استخدام الموارد الفعال من حيث التكلفة.
- 4- إنشاء نظام شفاف لرفع التقارير المالية.
- 5- يمكن للمنظمتين درس خصائص الجهات المانحة المحتملة التي لديها مصلحة في مجال واحد على الأقل من المجالات التالية:

- تحسين وتعزيز سياسات التغذية والأمن الغذائي
- تحسين صحة ورفاه الفئات الضعيفة
- صحة الأم والطفل والتغذية في سياقات التنمية والطوارئ
- تعزيز الأمن الغذائي وسبل العيش
- الروابط بين الزراعة والتغذية
- المساعدة في حالات الطوارئ أثناء أزمات التغذية
- تجارة الأغذية العالمية والإقليمية
- جودة الأغذية وسلامتها

أمثلة عن المؤسسات والمنظمات غير الحكومية التي قد تكون من الجهات المانحة للمشورة العلمية.

35- ترد فيما يلي أمثلة عن المنظمات غير الحكومية وهيئات القطاع الخاص التي يمكن النظر فيها:

- مؤسسة بيل وميليندا غيتس
- مؤسسة وينرولك الدولية
- المساعدة الفنية في مجال الأغذية والتغذية 3 (مشروع المساعدة الفنية في مجال الأغذية والتغذية "فانتا")
- مركز الاستشارة والتغذية والرعاية الصحية
- مؤسسة هيلين كيلر الدولية

- معهد التغذية لأمريكا الوسطى وبنما
- المعهد الدولي لسياسات بحوث الأغذية
- وسائل الإعلام للتنمية الدولية
- مبادرة المغذيات الدقيقة
- استراتيجيات التنمية للقطاعات الاجتماعية
- المساعدة الفنية للمنظمات الدولية غير الحكومية
- الجامعات والمؤسسات البحثية
- مركز الدولي للزراعة والعلوم البيولوجية
- الجماعات الاقتصادية الإقليمية
- الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية
- الأسواق المشتركة والاتحادات الاقتصادية والنقدية
- السلطات الوطنية والإقليمية للرقابة على الأغذية وتنظيمها
- البنك الدولي

مؤسسات التمويل الدولية

36- بوسع مؤسسات التمويل الدولية التي تركز أولوياتها على التنمية الزراعية والتنمية المستدامة والأمن الغذائي أن تكون في عداد الشركاء الرئيسيين في تمويل المشورة العلمية. وهي تتضمن:

- (أ) المنظمات المتعددة الأطراف
- (ب) الجهات المانحة الثنائية
- (ج) والمنظمات غير الحكومية بما في ذلك المؤسسات

37- أما المسائل الغالبة بالنسبة إلى مجتمع المانحين فتتمثل في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. أما تغيير هذه الحالة فيفترض قيام الفاو ومنظمة الصحة العالمية بربط عملهما المتعلق بالمشورة العلمية بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. والأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بالمنظمتين فيما يتعلق بسلامة الأغذية، هي:

- (أ) الهدف 1: القضاء على الفقر المدقع والجوع
- (ب) الهدف 7: ضمان الاستدامة البيئية
- (ج) الهدف 8: إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية

38- ومن الحتمي أن يقوم الدستور الغذائي، من خلال المنظمتين الراعيتين أي الفاو ومنظمة الصحة العالمية بالتوعية بشأن عمله ضمن هذه الأوساط وتفصيل معالم العلاقة بين عمله وبين تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد سعى توافق

مونتيري الذي اعتمدته الحكومات في العام 2002 إلى حشد الموارد لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقد استعرضت الجمعية العامة للأمم المتحدة تطبيق توافق مونتيري في القمة العالمية للعام 2005 واعتمدت اقرارا يعترف جزئيا بقيمة إيجاد مصادر مبتكرة للتمويل^{§§§§§}. ومن المهم وضع استراتيجيات مؤسسية لكل من المؤسسات الرئيسية المتعددة الأطراف لضمان انسجام التمويل مع أولويات الفاو ومنظمة الصحة العالمية من حيث المشورة العلمية. وحيثما تقوم مؤسسة ما بدعم المنظمة الراعية، ستقتضي الاستراتيجية بالتماس الإذن من المنظمين لزيادة التبرعات الهادفة من أجل تغطية المشورة العلمية.

39- ترد أدناه أمثلة عن مؤسسات التمويل الدولية التي يمكنها أن تشارك المنظمين وتدعمهما في تمويل المشورة العلمية:

- (أ) مصرف التنمية الأفريقي
- (ب) مصرف التنمية الآسيوي
- (ج) مصرف التنمية الكاريبي
- (د) مرفق البيئة العالمية
- (هـ) بنك التنمية للبلدان الأمريكية
- (و) الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
- (ز) برنامج الأغذية العالمي
- (ح) مجموعة البنك الدولي

الصندوق العالمي

40- من المسلم به عامة¹⁵ أن أي صندوق عالمي ولو كان مستواه متواضعا يستطيع أن يجمع مليارات الدولارات في غضون عام واحد. وعلى المدى الطويل يشكل أسلوب التمويل هذا جسرا بين الاحتياجات وبين الأموال المتاحة ليضمن استقرار الموارد وقابلية التنبؤ بها. وقد يكون هذا خيارا يمكن أن تنظر فيه الفاو ومنظمة الصحة العالمية مع مراعاة القيود القانونية والحاجة إلى ضمان الاستقلال والحياد. كما يجب التوفيق بين النهج والأساليب والإطار القانوني وبين التنظيمات الحالية للمنظمين. وإذا وجد الخيار مجديا يمكن للدستور الغذائي أن يقترح على المنظمين إنشاء صندوق عالمي للجودة والسلامة في تجارة الأغذية بالاشتراك مع الأخوات الثلاث (أي الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة

§§§§§ تقرير الأمين العام حول "متابعة وتطبيق نتيجة المؤتمر الدولي حول التمويل من أجل التنمية" (A/60/289) وتقرير الأمين العام حول "المشاورات بين أصحاب المصلحة المتعددين حول التمويل من أجل التنمية"، الموجز من قبل رئيس الجمعية العامة للحوار الرفيع المستوى حول التمويل من أجل التنمية، نيويورك (A/60/219) وتقرير الأمين العام عن "حالة تنفيذ توافق مونتيري والمهام المقبلة" (A/59/822) وكلها متاحة على العنوان <http://www.un.org/esa/ffd>.

الحيوان والاتفاقيات الدولية لحماية النباتات). وعلى المنظمات أن تدرسا جيدا الجوانب العملية لإنشاء صندوق عالمي مخصص لدعم العمل المتصل بسلامة الغذاء.

الحساب الاستثماري المتعدد الشركاء والبرامج المشتركة

41- في سياق برامج المساعدات الإنسانية والانتقالية وإعادة الإعمار والتنمية تقيم منظومة الأمم المتحدة والسلطات الوطنية والشركاء/المساهمون "صناديق استثمارية متعددة الشركاء" وبرامج مشتركة*****. ويشير الاستخدام المتزايد للصناديق الاستثمارية المتعدد الشركاء والبرامج المشتركة إلى الحاجة لإتاحة تمويل مرن ومنسق وقابل للتنبؤ من أجل دعم تحقيق الأولويات الوطنية والعالمية. وهناك حاجة إلى التشاور مع المنظمين والحصول على مشورتها بشأن إمكانية استخدام هذا النموذج المدر للأموال لجمع الأموال لصالح تقديم المشورة العلمية.

42- ليست الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء والبرامج المشتركة أداة موحدة تناسب الجميع. فهي مرنة ويمكن تصميمها لتناسب مع حالة عالمية محددة. أما المبادئ والاستراتيجيات الأساسية لإنشاء الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء والبرامج المشتركة فهي¹⁸:

- (أ) إشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات الوطنية، والمساهمين والشركاء، وإشراك منظمة الأمم المتحدة في عملية صنع القرارات بحسب المقتضى.
- (ب) البناء على الأطر القائمة بدلا من إنشاء هيكل جديد ومواز.
- (ج) تعزيز الفعالية من خلال تنسيق التدخل ومواءمته من أجل ضمان زيادة الترابط والكفاءة، والحد من عبء الإدارة والإبلاغ وتكاليف المعاملات المرتبطة بها.
- (د) ضمان بأن يوفر التمويل والعمليات وطرائق التنفيذ الشفافية الكاملة والمساءلة.
- (هـ) التركيز على التنفيذ بالصورة المناسبة مع التركيز على النتائج.

43- تقوم طريقة التمويل بواسطة الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء على نموذج إدارة التمويل العابر. وتنطوي هذه الطريقة على تعيين وكيل إداري من قبل منظمة الأمم المتحدة المشاركة من خلال مذكرة تفاهم. ويؤدي الوكيل الإداري دور صلة الوصل الإدارية مع الجهات المانحة. ومن ثم يوقع الوكيل الإداري تدبيرا إداريا موحدًا مع المساهمين/الشركاء ويتلقى الأموال ويديرها ويحولها إلى منظمة الأمم المتحدة المشاركة بموجب مذكرة التفاهم والتدبير الإداري الموحد. وتتولى المنظمة الدولية المشاركة المسؤولية الكاملة عن البرمجة والشؤون المالية بالنسبة إلى الأموال التي يتم تلقيها من الوكيل الإداري وذلك بموجب أنظمتها وقواعدها المالية الخاصة بها.

***** مكتب الصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء. <http://mptf.undp.org/overview/funds>. تم الدخول إليه في 2012/13/12

44- تكون بعض المزايا الرئيسية للصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء على الأشكال التالية⁺⁺⁺⁺⁺:

- (أ) تحسين كفاءة الموارد وفعاليتها، وتخفيض تكاليف المعاملات.
- (ب) خفض تكلفة تعبئة الموارد والإدارة والاتصال والتنسيق.
- (ج) التفاعل مع الجهات المانحة والسلطات الانتقالية.

45- من الأمثلة عن الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء صندوق الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. فهو صندوق استثماري متعدد المانحين يدعم البحوث الزراعية الدولية الرامية إلى الحد من الفقر في المناطق الريفية، وتعزيز الأمن الغذائي وتحسين التغذية والصحة البشرية وتعزيز إدارة الموارد الطبيعية، بإرشاد من إطار الاستراتيجية والنتائج. (www.cgiar.org/FundsDonors). ويمكن للبلدان والمؤسسات والوكالات المتعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية المساهمة في صندوق الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. لا يوجد حد أدنى للمساهمات في الصندوق غير أن الحد الأدنى للمساهمة المطلوبة ليكون الطرف المعني مؤهلاً لصفة تمثيلية في مجلس الصندوق هو 500.000 دولار أمريكي. ويخضع صندوق الجماعة الاستشارية إلى إدارة البنك الدولي بصفته أميناً عليه ويتولى شؤونه مجلس الصندوق. هيئة تمثيلية من الجهات المانحة للصندوق وأصحاب مصلحة آخرين (www.cgiarfund.org/aboutthefund).

46- وسوف تكون هناك حاجة إلى مستشار قانوني من كل من الفاو ومنظمة الصحة العالمية لتوفير التوجيه بشأن الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء والبرامج المشتركة بصفقتها من النماذج الممكنة لتوليد أموال إضافية/بديلة لصالح المشورة العلمية في الدستور الغذائي.

استنتاجات وتوصيات

47- تعدّ المشورة العلمية نشاطاً هاماً في عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي ومن الضروري أن تكون الموارد متاحة لهذا النشاط الحاسم. وإدراكاً من الدستور الغذائي لهذه الأهمية ولعدم كفاية الموارد يترتب عليه، من خلال المنظمتين الراعيتين له، دراسة الخيارات المتاحة لجذب المزيد من الموارد بدون المساس بنزاهة العملية. ويمكن تناولها كخيارات قصيرة الأجل وأخرى طويلة الأجل.

48- الخيارات القصيرة الأجل

(أ) ينبغي لهيئة الدستور الغذائي من خلال الفاو ومنظمة الصحة العالمية وضع استراتيجية إعلامية من شأنها زيادة الوعي بأهمية برنامج المشورة العلمية في عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي وبالأثر السلبي لعدم كفاية الأموال لهذه العملية.

⁺⁺⁺⁺⁺ بشأن الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء. <http://mptf.undo.org/overview/funds/why> تم الدخول إليه في 2013/3/16.

- (ب) من المهم توسيع قاعدة المانحين لدعم المشورة العلمية مع زيادة الأعضاء الملتزمين بتقديم أموال على أساس منتظم. ويقترح إنشاء صندوق خاص خاصة بمناسبة اليوبيل الذهبي يستهدف جميع البلدان الأعضاء والمراقبين والكيانات الأخرى والهدف منه أن يكون بمثابة حافز لحمل الدول الأعضاء الأخرى على دعم أنشطة تقديم المشورة العلمية.
- (ج) إن التبرعات التي وردت حتى الآن من خلال المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية قليلة ولذلك يجب على الفاو ومنظمة الصحة العالمية على المدى القصير استعراض عمليات المبادرة، وفي إطار المبادرة متابعة استراتيجية ناشطة لجمع الأموال.
- (د) من الموصى به أن تختتم اللجنة التنفيذية المناقشات حول استخدام الأموال غير المخصصة من خارج الميزانية لعمل الدستور الغذائي بما أنه في عام 2012 وافقت المنظمتان على عدم الحاجة إلى تعديل المادة 9 وعدم اعتبارها عائقاً أمام تلقي أموال من خارج الميزانية.

49- الخيارات الطويلة الأجل

- (أ) وينبغي النظر في إمكانية استهداف الأموال من المنظمات غير الحكومية ومن القطاع الخاص مع مراعاة القيود القانونية والحاجة إلى الاستقلالية والحياد لدى عرض المشورة العلمية. وسيكون تحديد المعايير المتعلقة بالعمليات والإدماج فضلاً عن آليات تسهيل قبول الأموال والاستراتيجية الإعلامية الواضحة من العناصر الحيوية لتحقيق النجاح.
- (ب) وإذا تبين أن الخيار مُجدٍ فإن الأموال التي تتبرع بها المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص يجب أن تكون غير مخصصة عموماً وذلك لتتيح المرونة للمنظمتين في استعمال تلك الأموال من أجل المشورة العلمية.
- (ج) من أجل تعزيز ثقة المانحين يجب إبرام اتفاقية ملزمة قانونياً بشأن الأداء من شأنها أن تضمن استخدام الموارد الفعال من حيث التكلفة كما يجب إقامة نظام شفاف لتقديم التقارير المالية.
- (د) وينبغي للمنظمتين دراسة الجوانب العملية لتأسيس صندوق عالمي لدعم الأعمال المتعلقة بسلامة الأغذية وجودتها مع القدرة على الاستفادة من تمويلات من جميع المصادر.
- (هـ) يعتبر صندوق الجماعة الاستشارية، وهو مثل عن صندوق استئماني متعدد الشركاء يدعم البحوث الزراعية الدولية، نموذجاً يمكن للمنظمتين الأخذ به.

ملاحظة: ترد التعليقات التي تم تلقيها في الملحق

مرفق

تعليقات منظمة الأغذية والزراعة

ميزانية المنظمة للمشورة العلمية

يتم تخصيص ميزانية المنظمة كل سنتين. وتعتبر ميزانية تقديم المشورة العلمية منفصلةً عن ميزانية الدستور الغذائي ويكون العمل مدعوماً من قبل عدد من الوحدات والشعب المختلفة داخل الفاو بما في ذلك وحدة سلامة الأغذية ووحدة الدستور الغذائي، وشعبة التغذية وشعبة الإنتاج النباتي والصحة النباتية وشعبة سياسات واقتصاديات مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية. ونتيجة لذلك توزع الميزانية المخصصة للمشورة العلمية على هذه الوحدات المختلفة.

وترد الأرقام لفترة السنتين الماضية والحالية أدناه. وتتعلق هذه الأرقام بدعم البرنامج العادي فقط الذي هو المصدر الأساسي للتمويل في الفاو. وترد تفاصيل الأموال من خارج الميزانية في مرحلة لاحقة في الوثيقة. وتشمل هذه الأرقام تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتعلقة بالموظفين فيما خص تقديم المشورة العلمية. والميزانية موزعة نوعاً ما بالتساوي على كل سنة من فترة السنتين.

الفترة	إجمالي مساهمات البرنامج العادي
2013 - 2012	4 711 191 دولار أمريكي
2011 - 2010	4 198 164 دولار أمريكي

ويكمن الفرق الرئيسي بين أرقام فترة السنتين الحالية وفترة السنتين السابقة في الميزانية الإضافية التي تم توفيرها لقضايا التغذية في الفترة 2013-2012. أما في مجالات العمل الأخرى فقد بقيت الميزانية تقريبا على حالها منذ عام 2010.

وتعكس هذه الأرقام ميزانية البرنامج العادي المنصوص عليها في الإطار الاستراتيجي الحالي للمنظمة حيث كان هناك بند استراتيجي محدد يتناول سلامة الأغذية. وكما قال المدير العام في كلمته الافتتاحية خلال الدورة الأخيرة لهيئة الدستور الغذائي فإنه ابتداءً من عام 2014 سوف تعمل المنظمة بموجب إطار استراتيجي جديد يتضمن 5 أهداف استراتيجية فقط. ويمكن الاطلاع على مزيد من التفاصيل هنا (يرجى إدخال الرابط). وفي هذا الإطار الاستراتيجي الجديد ستندرج المشورة العلمية تحت الهدف الاستراتيجي 4. وفي حين لا يزال تخصيص الموارد في الإطار الاستراتيجي الجديد قيد التطوير حالياً فهناك عدم يقين فيما يتعلق بمستوى تمويل البرنامج العادي الذي سيكون متاحاً للمشورة العلمية في فترة السنتين المقبلة. وبسبب المطالب المتنافسة والعملية الجديدة لتخطيط برامج العمل والميزانية، لا يمكن استبعاد حصول تخفيض في تمويل البرنامج العادي للمشورة العلمية. ونتيجة لذلك يجب السعي إلى التوعية بأهمية

برنامج المشورة العلمية بالنسبة إلى عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي داخل المنظمة والأهم من ذلك من قبل أعضائها أنفسهم.

المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية (المبادرة العالمية)

حتى اليوم، قامت الحكومات الوطنية فقط بتقديم الدعم إلى المبادرة العالمية. وقد اقتصر الدعم على عدد محدود من البلدان الأعضاء. وبشكل عام فقد تم تخصيص هذا التمويل لدعم لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمين والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ودعم الاجتماع المشترك المعني بمخلفات المبيدات وما إلى ذلك. أما الدعم الذي تلقتة الفاو من خلال المبادرة العالمية (عن طريق صناديق استثنائية متعددة المانحين أو ذات مانح واحد أو مساهمات عينية) فيرد كما يلي:

السنة	المبالغ	الدعم العيني
2009	271 802 دولار أمريكي	
2010	293 545 دولار أمريكي	
2011	4 500 دولار أمريكي	
2012	-	موظف أقدم منتدب لأربعة أشهر
2013	130 000 دولار أمريكي	

وفي حين تملك الفاو صندوقا استثنائيا متعدد المانحين يمكن من خلاله إتاحة الأموال من أجل تقديم المشورة العلمية، أشار المانحون العاديون مؤخرا إلى أنه على صعيد تلبية متطلباتهم الحالية من حيث رفع التقارير لا تعتبر هذه الآلية مناسبة وبالتالي فإن آليات أخرى مثل الصناديق الاستثنائية ذات المانح الواحد تستخدم هي أيضا. وبالتالي هناك بعض المرونة في الطرق الممكنة لتلقي الأموال.

وكما سبق وأشرنا أعلاه وحتى تاريخه تم تلقي كل الأموال من خارج الميزانية من الدول الأعضاء. أما الأموال من أي مصادر أخرى فيجب النظر فيها على ضوء الإرشاد المقدم من المكتبيين القانونيين في الفاو ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالتمويل من هيئات القطاع الخاص.

المادة 9

سبق أن تمت مناقشة هذه المسألة من قبل المكتبيين القانونيين لدى كل من المنظمين. وفي عام 2012 وافقت الفاو ومنظمة الصحة العالمية على عدم الحاجة إلى تعديل المادة 9، وأنه لا ينبغي أن تعتبر عائقا أمام تلقي الأموال من خارج الميزانية.

ابتكار مصادر للتمويل

لقد اعتبرنا أن هذه الوثيقة ستتناول التمويل المحتمل للمشورة العلمية من أجل دعم الدستور الغذائي. غير أن الوثيقة تشير إلى تلقي التمويل من جانب الدستور الغذائي. بموجب الهياكل الحالية، تخضع المشورة العلمية وعمليات وضع مواصفات الدستور الغذائي إلى إدارة منفصلة ولديها تخصيصات مختلفة للتمويل. ومن حيث الإدارة المالية، يجب أن تتولى ذلك الفاو و/أو منظمة الصحة العالمية. أما هيئة الدستور الغذائي بحد ذاتها فليست مؤهلة لتلقي الأموال أو توجيهها.

ومن وجهة نظرنا، سيكون من المفيد جدا أن يؤدي تطوير هذه الوثيقة، التي تؤمن فرصة للتشاور مع مختلف البلدان والشركاء، إلى استبيان الحلول التي قد تسهل على البلدان توجيه الموارد إلى الفاو وإلى منظمة الصحة العالمية (أي قيام عدد كبير من الجهات المانحة بتقديم مبالغ صغيرة) والمؤسسات المحتملة التي قد تكون مهتمة بهذا النوع من العمل وما هو مطلوب لإقناعها بوجود دعم المشورة العلمية ومصادر التمويل الأخرى التي لا ندرك وجودها والتي يمكن للبلدان أن تلتفت انتباهنا إليها. وفي حين يمكن استطلاع نماذج مختلفة من التمويل، يكمن التحدي دائما في حمل الجهات المانحة على الالتزام بتقديم التمويل. ومن شأن الإرشادات حول الجهات التي يجب أن تستهدفها الفاو ومنظمة الصحة العالمية في هذا الصدد وكيف يجب استهدافها، أن يعزز الجهود الجارية للفاو ومنظمة الصحة العالمية.

التعليقات الواردة من منظمة الصحة العالمية

تعتبر المشورة العلمية من جهة وأنشطة الدستور الغذائي من جهة أخرى نشاطين منفصلين تنظيميا وهيكلية ولذا فإن المشورة العلمية ليست جزءا من الدستور الغذائي. وبالتالي يجب الفصل بين هذين الجانبين وبموجب مهمة المجموعة العاملة، فعلى الوثيقة أن تركز على مصادر التمويل البديلة للمشورة العلمية.

من حيث المبدأ يتم تمويل المشورة العلمية من خلال مصدرين:

- (1) الميزانية العادية (الاشتراكات المقررة)
- (2) المساهمات الطوعية

فيما يتعلق بالمصدر 1: بالنسبة إلى منظمة الصحة العالمية، فإن زيادة الاشتراكات المقررة للدول الأعضاء فيها يستلزم اتفاق جميع الدول الأعضاء وهذا الأمر قيد المناقشة في سياق عملية إصلاح هذه الأخيرة الجارية حاليا. ومع ذلك فإنه من غير المحتمل أن يؤدي ذلك إلى زيادة المخصصات من الأموال لأنشطة المشورة العلمية في المستقبل المنظور.

وفيما يتعلق بالمصدر 2 هناك خياران:

- (أ) المساهمات الطوعية المحددة للبرنامج من قبل الدول الأعضاء
(ب) المساهمات الطوعية من قبل المؤسسات وغيرها

بالنسبة إلى 2 أ: في منظمة الصحة العالمية، تلقى برنامج المشورة العلمية الدعم من قبل عدد محدود من الدول الأعضاء وذلك من خلال تبرعات مباشرة عبر البرنامج. وسيكون توسيع قاعدة الجهات المانحة أي زيادة عدد البلدان الملتزمة بتوفير الأموال على أساس منتظم، عاملاً حاسماً للتخطيط على المدى الطويل.

بالنسبة إلى 2 ب: إن توفير الأموال من المؤسسات والمنظمات، بموجب المتطلبات القانونية، هو من المجالات التي لم يتم التعمق فيها بشكل كافٍ. وبحسب ما أتذكر من النقاش الذي دار في اجتماع اللجنة التنفيذية، فإن مشورات المجموعة إلى الفاو ومنظمة الصحة العالمية تعتبر قيمة جداً في هذا المجال. ولذا سيكون من الأهمية بمكان توسيع هذا الجزء من النقاش بشكل أكبر أي تحديد المؤسسات والمنظمات التي لديها مصلحة في سلامة الأغذية وإنتاجها والتجارة بها وما إلى ذلك، التي يمكن للمنظمتين التماس التمويل الممكن منها.

تعليقات العضو من أوروبا

تتضمن الوثيقة معلومات وافية عن كيفية قيام الأجهزة الدولية المختلفة بجمع الأموال من أجل أنشطتها. كما تنطوي على أفكار بشأن الآليات والنماذج المختلفة للتمويل. ومع ذلك يبدو أنه ليست من حاجة إلى ابتكار أدوات أو آليات جديدة لجمع التمويل للمشورة العلمية من قبل المنظمتين لأنها موجودة أصلاً. ويمكن لكل من المنظمتين تخصيص أموال للمشورة العلمية من ميزانيتين العاديتين كما بوسعهما تقاضي المساهمات من خارج الميزانية مباشرة من الحكومات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية تقبل الأموال من الحكومات والمنظمات والمؤسسات الأمر الذي يفترض أن يوفر بعض المرونة فيما يتعلق بالحصول على مصادر للتمويل.

والمشكلة هي أن المصدر الحالي للتمويل، أي الحكومات يبدو غير كافٍ. وبالتالي، في حين يعتبر من المهم مواصلة تشجيع الحكومات الأعضاء في الدستور الغذائي على المساهمة في تمويل المشورة العلمية، يجب إشراك بلدان جديدة في هذا النشاط.

ويجب استكشاف مصادر تمويل بديلة بما في ذلك الدعم المالي من القطاع الخاص. ولا تزال التوصية الثانية في الفقرة 22 من وثيقة مناقشة دورة العام الماضي للجنة التنفيذية (CX/CAC 12/35/15-Add.1) سارية المفعول:

”استكشاف ما إذا كان مناسباً قبول الدعم المالي من جهات خاصة وكيف يمكن حشد هذا الدعم وتوزيعه، مع الأخذ بعين الاعتبار القيود القانونية والضرورة الملحة لضمان استقلالية ونزاهة آراء تقييم المخاطر التي تدعم مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة.“

ومن الواضح أن قواعد المنظمتين لا تسمح بتلقي أموال من هيئات القطاع الخاص التي لها مصلحة مباشرة في نتائج العمل، حفاظاً طبعاً على استقلالية هذا العمل ونزاهته. ولكن نظراً إلى خطورة وضع التمويل حالياً ينبغي استكشاف جميع السبل بشأن إمكانية قبول التمويل من مصادر غير حكومية مع ضمان استقلالية المشورة العلمية. في الوقت نفسه.

وقد يكون ذلك على سبيل المثال تمويلاً من المنظمات والمؤسسات التي يدعمها أصحاب المصلحة من القطاع الخاص غير أنه ليس مخصصاً لبرامج محددة. كخطوة أولى يجب توضيح القواعد التي يمكن للمبادرة بموجبها قبول الأموال من المنظمات والمؤسسات.

تعليقات عضو أمريكا الشمالية

تهتم الولايات المتحدة بهذه المسألة منذ زمن بعيد وهي تقدر الجهود التي بذلت لجعل وثيقة المناقشة وثيقةً شاملة عن هيئات الخبراء العلمية أي لجنة الخبراء المشتركة والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، واجتماع الخبراء المشترك بين المنظمتين بشأن تقييم المخاطر الميكروبيولوجية والاجتماع المشترك بشأن مخلفات المبيدات واجتماعات الخبراء المشتركة بشأن التغذية وحالة التمويل التي تواجهها حالياً. وتعتبر المشاورات التي تقدمها أجهزة الخبراء تلك فائقة الأهمية للقاعدة العلمية لمواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة. وتعتبر الولايات المتحدة أن دعمها المناسب هو أمر حيوي من أجل صياغة مواصفات الدستور الغذائي في الوقت المناسب وبطريقة ذات صلة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي علينا (1) التركيز على دراسة النهج على المدى القصير لتلبية الاحتياجات الفورية والنهج على المدى الطويل التي من شأنها تقديم دعم مستدام للمستقبل، و(2) وضع مقترحات أكثر واقعية لتوسيع قاعدة المانحين.

وفي حين أننا نعتبر أن الجهود الحثيثة لحل مشاكل تمويل لجان الخبراء قد تتطلب نهجاً مبتكرة تشمل تغيير القواعد والسياسات التي تتحكم بقبول الأموال من مصادر غير حكومية، فإننا نؤيد بقوة الفكرة المطروحة في الفقرة 7 من وثيقة المناقشة والتي تفيد أن النقاشات بشأن مصادر التمويل يجب أن تقوم على مبدأ ”استخدام كل الموارد من خارج الميزانية التي تم تلقيها بطريقة لا تمس بموضوعية واستقلالية وشفافية تقديم المشورة العلمية.“ وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نعتقد أنه ينبغي الإبقاء على إجراءات التشغيل الحالية التي تستخدمها الفاو ومنظمة الصحة العالمية لإدارة الصناديق والأهم من ذلك، لاختيار الخبراء العلميين.

ويتوجب وضع استراتيجية بناءة لتطوير الخيارات المستدامة لاحتياجات التمويل بطريقة تجارية تبدأ من تحليل واف لحالة التمويل الراهنة. ومن شأن هذا التحليل أن ينظر في:

- المساهمات الحالية والتاريخية لتمويل أجهزة الخبراء
- الأموال الحالية والمحتملة التي تحتاجها أجهزة الخبراء للقيام بما هو مطلوب منها
- المطالب التنافسة للحصول على أموال (مثل الشبكة الدولية للسلطات المعنية بسلامة الأغذية والصندوق الاستئماني، وبناء القدرات، وغير ذلك)
- المصادر المحتملة للموارد من خارج الميزانية.

ويتمثل أحد الأجزاء الهامة لهذه العملية في تحديد الثغرة بين المساهمات المتوقعة حالياً والأموال اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة من أجهزة الخبراء. وحالما يتضح ذلك، سيكون من الممكن تحديد ما إذا كان المساهمون الحاليون قابلين للاعتماد عليهم للمساهمة بمبلغ كاف أو ما إذا كانت هناك موارد أخرى مطلوبة لضمان دفع مقبول من الإيرادات في المستقبل.

ومن المرجح أنه بسبب القيود الصارمة على الميزانية التي تعمل الحكومات بموجبها حالياً فإن مساهماتها لن تكون كافية لتلبي كل المطالب التنافسة. ومن الإجراءات الممكنة التركيز على مقترحات ملموسة أكثر لقبول مساهمات من منظمات غير حكومية بما فيها منظمات القطاع الخاص. وسوف يتطلب ذلك بعض المراجعة القانونية للنظام الأساسي الحالي للفاو ومنظمة الصحة العالمية وقواعدهما وسياساتهما وكذلك للهيئة ووضع المعايير التي تضمن عدم انطواء المساهمات على مصلحة تجارية مباشرة في نتائج استعراض جهاز الخبراء. ونحن ننبه إلى أنه إذا كان أعضاء الدستور الغذائي جادين بشأن حل قلة التمويل لأجهزة الخبراء فعليهم أن يتحلوا بالواقعية تجاه القيود المفروضة على المساهمات من البلدان الأعضاء وأن يبحثوا بجدية عن مصادر تمويل إضافية تتخطى المانحين الحاليين.

وبحال وافق الدستور الغذائي على النظر في التمويلات من مصادر غير حكومية فسوف يحتاج طبعاً إلى التشاور مع المكتبيين القانونيين للفاو ومنظمة الصحة العالمية لتحديد الحاجة إلى تغييرات ذات صلة في القواعد والسياسات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للدستور العمل بشكل وثيق جداً مع المستشار القانوني لوضع إجراءات وخطوط توجيهية من شأنها ضمان عدم المساس بالمشورة العلمية بسبب نتيجة التمويل من مصادر خارجية.

وبالإضافة إلى نشر المعلومات التي تؤكد من جديد التزام الدستور بنزاهة العملية، من المستحسن وضع مجموعة من الأدوات الإعلامية التي من شأنها أن تشرح للجهات المانحة المحتملة الدور الحيوي الذي تؤديه أجهزة الخبراء في وضع معايير هيئة الدستور الغذائي، وبالتالي، مساهماتها القيمة في تعزيز سلامة الإمدادات الغذائية في العالم والوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الأغذية.

وفي حين يبدو أنه لا يمكن تحقيق الاستدامة على المدى الطويل فقط من خلال تشجيع الحكومات على زيادة مساهماتها المخصصة لأجهزة الخبراء، تبقى مساهمات البلدان جزءاً لا يتجزأ من قاعدة المانحين. ومن هذا المنطلق ندعم الاقتراح المقدم من لجنة التنسيق التابعة الدستور الغذائي في أفريقيا بالترويج لجمع الأموال الذي سيشجع كافة البلدان الأعضاء على تقديم مساهمة معينة إلى أجهزة الخبراء لأننا نعتقد أن ذلك سيؤدي إلى توسيع أطول لقاعدة المانحين. ويمكن المباشرة بهذه الخطوة كجزء من جهود إحياء الذكرى الخمسين لتأسيس الدستور، كما هو مقترح في وثيقة المناقشة.

والولايات المتحدة مهمة أيضاً بالتعمق في الأفكار الواردة في الفقرات 31 – 33 والتي تتعلق بالأموال غير المخصصة من خارج الميزانية. وقد فهمنا من التعليقات التي أوردتها الفاو في 5 أبريل/نيسان 2013 أنه لا يوجد أي عائق قانوني يحول دون تلقي أموال من خارج الميزانية لدعم أعمال المراجعة/المشورة العلمية وبالتالي لا حاجة إلى تعديل المادة 9 من النظام الأساسي للهيئة. ونود بعض التوضيح بخصوص هذا الاستنتاج. هل هو يزيل قيوداً يعتقد أنه كان موجوداً ويتيح استخدام الأموال الإضافية لدعم هذا العمل؟

وفي حين أننا وجدنا أن بعض التوصيات المتعلقة بجمع الأموال، مثل الضرائب وبطاقات الائتمان، على جانب من الابتكار فنحن نعتقد أنها تتطلب إجراء تغييرات كبيرة على الأنظمة الأساسية لعدة منظمات وقد لا تكون عملية نظراً إلى قلة اليقين المحيطة بمستوى دعم هذه التوصيات لدى البلدان الأعضاء.

ومرة أخرى، نحن نقدر الجهود الحثيثة المبذولة في وضع وثيقة المناقشة، ونتطلع إلى إجراء مناقشات مثمرة لتعزيز التمويل البالغ الأهمية لتوفير المشورة العلمية من أجل دعم عمل وضع مواصفات الدستور الغذائي.

تعليقات عضو جنوب غرب المحيط الهادي

في حين أن الوثيقة قد استهلكت بدراسة لخيارات التمويل للمشورة العلمية - وهي خلاصة مقدمة إلى مجموعة العمل، توسعت بعض التحاليل والمقترحات لتشمل تمويل برنامج الدستور الغذائي بدلاً من التركيز على المسألة الأساسية ألا وهي تمويل المشورة العلمية. وفي كل حال فإن اللجنة التنفيذية على علم بجانب كبير من هذا الشأن. ولهذا السبب نحن نعتبر أن قسماً كبيراً من التحليلات والتعليقات الواردة في الفقرات من 14 إلى 26 ليست ذات أهمية كبرى بالنسبة إلى الوثيقة. وعلى أية حال فليس من الواقعي أو العملي النظر في الخيارات التي تدعو إلى إعادة النظر في النظام الأساسي للفاو ولنظمة الصحة العالمية. وهناك تسليم بهذا الأمر في النقطة الثالثة من الفقرة 22.

تفتقر الوثيقة إلى موجز واضح وتوصيات لإرشاد مناقشات اللجنة التنفيذية من أجل التوصل إلى خلاصات ملموسة ولدعم الأنشطة المستقبلية. ويمكن للتوصيات أن تميز بين الخيارات على المدى القصير والخيارات على المدى

الطويل. وهناك حاجة واضحة وملحة إلى التعامل مع متطلبات التمويل القصيرة الأجل حتى مع التركيز على الحلول الطويلة الأجل.

وللمساعدة على اختصار الوثيقة نعتبر أن جوهرها الأساسي يبدأ من الفقرة 28 وأنه يمكن خفض الخيارات إلى ما يلي:

- (أ) المبادرة العالمية بشأن المشورة العلمية المتصلة بالأغذية والاستراتيجية المنسقة لجمع الأموال من أجل ضمان التمويل من كافة المصادر بما في ذلك الكيانات غير الحكومية. وعلى الوثيقة أن تبرز ضرورة توضيح المعايير والشروط المسبقة لقبول التمويل من المنظمات غير الحكومية بما في ذلك القطاع الخاص.
- (ب) هناك بعض الأفكار بشأن خيارات التمويل المبتكرة التي تعتبر مثيرة للاهتمام ولكنها في الواقع سوف تتطلب تقييماً دقيقاً وأكثر تفصيلاً لتحديد آليات إنشائها وحشد الأموال، مثل الصندوق العالمي للجودة والسلامة في تجارة الأغذية.

وعلى هذا الأساس، ومن أجل رسم الطريق إلى الأمام نقترح أن يقوم المشروع التالي للوثيقة:

- (1) بالتركيز على القضية الأساسية لتمويل المشورة العلمية وحذف المواد التي تتعلق بالمسألة الواسعة لتمويل الدستور الغذائي وبرنامج المواصفات الغذائية المشترك.
- (2) بحمل الأجهزة الراعية على السعي إلى استراتيجية فاعلة لجمع الأموال في إطار المبادرة العالمية من أجل ضمان الموارد الضرورية لدعم تقديم المشورة العلمية للأعمال ذات الصلة بالدستور الغذائي.
- (3) بحض الأجهزة الراعية على دراسة الجوانب العملية لإنشاء صندوق عالمي مخصص لدعم العمل المتعلق بسلامة الأغذية وجودتها مع القدرة على الاستفادة من التمويل من جميع المصادر.
- (4) بتحديد ووضع معايير وآليات محددة لتسهيل قبول التبرعات من مصادر أخرى غير الحكومات من أجل دعم تقديم العمل العلمي.

تعليقات من كوستاريكا

(منسق أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)

التعليق 1

ترحب كوستاريكا بتوزيع هذه الوثيقة وترفق بها تعليقاتها. نحن نعتقد أن الاقتراح النهائي لهذه الوثيقة يمكن أن يقدم إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة للبلدان الأعضاء من أجل تقييم الاقتراح.

التعليق 2

ترحيب حار من إدارة الدستور الغذائي في كوستاريكا. شكرا جزيلاً على البريد الإلكتروني الذي أرسلتموه وتهانينا لجميع الأعمال المنجزة في إعداد الوثيقة ودمج التعليقات.

فيما يتعلق بالوثيقة، بصفتنا لجنة التنسيق للدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي لدينا نقطة نود توضيحها. يرجى الاطلاع على الرسالة الإلكترونية الواردة أدناه والتي أرسلنا تعليقاتنا ضمنها. وقد أعربنا بالأخص عن فكرتين:

- 1- أن بوسع البلدان النامية تقديم مساهمات عينية، مثل وقت الخبراء الوطنيين المكرّس للبحوث المحددة. (والفكرة من ذلك هي إتاحة فرصة للبلدان النامية للمساهمة عينية (التعويض) بدلا من دفع المال وهذا قد يعطي إذنا للخبراء الوطنيين بتخصيص وقتهم للضلع في تحقيقات معينة).
- 2- رأينا أن الوثيقة لم تذكر أي ضرائب وهذا أمر جيد جدا بنظرنا. وعلى سبيل التعليق العام، يصعب جدا على البلدان النامية أخذ المال من الضرائب بسبب الأزمات الداخلية التي نعانيها.
- 3- بالنسبة إلى البند 31 قد تكون هناك عدة فرص للحصول على تمويل من المنظمات غير الحكومية، ولا سيما القطاع الخاص يجب تحديد معايير التمويل والتفصيل... ينبغي أن تضع معايير التمويل وتفصيل أنواع الدراسات التي يجب إجراؤها من خلال تحديد أولويات المشاريع الواجب تمويلها. كما يجب أن تظهر الشفافية في المشاريع التي يجري تمويلها لإثبات الحياد في اختيار الدراسات وتحديد أولوياتها.